



إلى السيدات والسادة

- رؤساء الجامعات
- المدير العام للدراسات التكنولوجية
- المديرين العامين لدواوين الخدمات الجامعية
- عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث
- المديرين العامين لمراكز ومعاهد البحث العلمي

الموضوع: إجراءات تسجيل الطلبة الأجانب بالمؤسسات الجامعية العمومية التونسية.

المرجع : - منشور عدد 08/05 بالمؤرخ في 05 فيفري 2005 والمتعلق بتسجيل الطلبة الأجانب بمؤسسات التعليم العالي

- منشور عدد 07/40 المؤرخ في 21 جوان 2007 والمتعلق بتنظيم عملية التسجيل الجامعي عن بعد والاستعداد لإصدار البطاقة الإلكترونية للطلاب

وبعد، تبعا للنصوص القانونية الجاري بها العمل يتم سنويا تسجيل الطلبة الأجانب بمختلف المؤسسات الجامعية العمومية التونسية بعد الحصول، وجوبا، على موافقة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، التي تتكفل سنويا بتوزيع المقاعد الدراسية والمنح على الدول الشقيقة والصديقة. وتتولى الإدارة العامة للتعاون الدولي دون سواها دراسة مطالب الترشح المقدمة عن طريق السلطات الرسمية للبلدان القادمين منها وعبر المسار الدبلوماسي وإعلام السلط المعنية بقرارات القبول أو الرفض والترخيص للتسجيل بمختلف المؤسسات الجامعية العمومية.

- وفي إطار الحرص على مزيد تنظيم عملية تسجيل الطلبة الأجانب وإضفاء مزيد من النجاعة والسرعة عليها وتحسين مستوى الخدمة يتم بداية من السنة الجامعية 2016/2015:
1. التخلي عن اعتماد أذن الترسيم التي تسلمها الإدارة العامة للتعاون الدولي لكل طالب أجنبي وأذن المنح المسلمة للطلبة الأجانب الممنوحين وتعويضها بقوائم في الطلبة المقبولين يتم استخراجها من المنظومة الإعلامية للطلاب الأجنبي بالإدارة العامة للتعاون الدولي وتوجيهها ممضاة إلى الجامعات المعنية بترسيم الطلبة ودواوين الخدمات الجامعية التي تسندهم المنح. وتحتوي القوائم المذكورة على جميع المعطيات التي كانت مضمنة سابقا في الأذن الفردية.
 2. تمكين الطلبة الأجانب المتحصلين على شهاداتهم الجامعية من المؤسسات الجامعية العمومية التونسية من مواصلة دراساتهم في المراحل العليا (الماجستير والدكتوراه) حسب نفس الضوابط الموضوعة للطلبة التونسيين دون الرجوع إلى الوزارة مع الاحتكام فقط إلى قرارات المجالس العلمية بخصوص ملفاتهم الأكاديمية.
 3. استثناء الطلبة الأجانب الجدد المسجلين في إطار مشاريع دولية لمدة أقل من سنة جامعية واحدة من الموافقة الإدارية على ملفاتهم من قبل الوزارة وتسجيلهم مباشرة من قبل الجامعات التونسية المشاركة في المشاريع والاكتفاء بإعلام الإدارة العامة للتعاون الدولي للحصول على المعرف الوحيد.
 4. إخضاع الطلبة الأجانب إلى نفس الإجراءات و الضوابط المعمول بها مع الطلبة التونسيين بخصوص عملية إعادة التوجيه والنقل.
 5. اعتماد المعرف الوحيد الذي تسنده الإدارة العامة للتعاون الدولي في عملية التسجيل عن بعد بالنسبة للطلبة الأجانب الجدد والقدامى من قبل كل المؤسسات الجامعية.
 6. إعلام الإدارة العامة للتعاون الدولي بعمليات إلغاء وتأجيل التسجيل في الإبان وتمكينها في موفى كل سنة جامعية من قائمة اسمية في الطلبة الأجانب المزاولين وكذلك المتخرجين والمنقطعين منهم.

وزير التعليم العالي
والبحث العلمي
بشهاب بوزنان